

بالتسبيح عليهم وإن جاز وأساساً في سببهم
بل يجب تصحُّمهم وعدم تعزيرهم بالشاء عليهم
وتبسيهم عند الغفلة وطاعة الأئمة والمراد منهم
العلماء الربانيون مثل الخلفاء الراشدين ومن
سلك مسلكهم هي عدم مخالفتهم في فتوَاهم
وفيما رُوِيَ إذا انفردوا بل يجب تقلبهم وقبول
فتوَاهم وتعظيمهم بكل ممكن. وأما من تراها
يرى العلماء وأدعى العلم وخالف علماء الشريعة
في فتواه وأحكامه فحكمه حكم الخواص يحتاج
إلى من ينصحه وكذا يجب عدم الاختلاف على
الأئمة في الصلاة في الركوع والسجود وغير ذلك
وطاعة المؤذنين هي عدم الإنكار عليهم فيما
بلغوا وعرفوا من دخول وقت الصلاة والصوم
والإفطار وعقد الأمان وتكبيره الافتتاح في
حرق من لم يسمع صوته لبعد عنه وانتقاله

من بعض أركان الصلاة إلا بعضه والقابض السلام
في آخر الصلاة وأما كون المسح دأباً على خارج
الجوارح فلأن الحف الذي هو محل المسح ليس
من الجوارح بشيء أو يقال تنفذ بقوله والمسح
على الخفين أي قبول المسح عليهما يتقد برخوف
المصاف ثم يفسر القبول بالانقياد وعدم
العناد في بياني التفسير فاقصم قوله **مسألة** فإن
قيل الإسمان مخلوق أم غير مخلوق فقل الإسمان
إلى آخره بتقرير الجواب أن الإيمان له طرفان
أحدهما مخلوق وهو الإقرار والتصديق اللذان
هما فعلا العبد والعبد مع جميع أفعاله وصفاته
مخلوق لقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون
وأما الحثي المصنّف رحمه الله بذكر الإقرار
لكونه دليل التصديق، والطرف الآخر غير
مخلوق وهو الهداية من الله تعالى ونعني بها